

77901 - حكم قضاء الصلاة على المرأة إذا أسقطت جنينها وعمره

أقل من شهرين ولم تصل - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

السائلة اه تقول امرأة اسقطت اربع مرات وعمر الجنين اقل من شهرين ولم تصلي حتى تظهر هل عليها قضاء ايش ؟ تقول امرأة
اسقطت اربع مرات وعمر الجنين اقل من شهرين ولم تصلي حتى طهرت هل عليها قضاء - 00:00:00
اذا كان في بيان اذا كان فيه علامات انسان رأس او يد او رجل هذا هو نفاس في الصلاة اربعين ليلة الا ان تطوف قبل الأربعين اما اذا
كان دم - 00:00:20

فالواجب عليها الصلاة وقضاء الصلاة التي تركت لانه مو بنيفاسه مجرد الدم ليس بنفاس الا اذا كان فيه علامات انسان ثم يد او رجل او
رأس شيء يبين انه طفل - 00:00:33
احسن الله اليكم - 00:00:48